وَأَرِحْ وَلَوْ عُذْرَ الْمُوَرِّحِ فِي الْقِرَى وَدُخْ إِحْمَا لِلْحَقِّ إِنْ وَاجِمًا عَدَا

وَلَا تَتَأَسَّفْ إِنْ عَرَاكَ تَوَسُّفٌ كَمْ ذِي فُؤَادٍ بِالْفُؤَادِ لَهُ ارْتَدَا

وَكَمْ ذِي ضَنًى لِلْخَطْءِ وَالْخَطْوِ لَمْ يَجِدْ سَبِيلًا فَأَضْحَى مُؤْجِرًا بَعْدَ مُوجِرَا

فَكُنْ ذَا أَنَاةٍ وَالْوَنَاةَ اجْتَقِرْ لِذِي أَصَاةٍ إِذَا أَهْدَى وَصَاةً وَأَرْشَدَا

وَلَا تَفْشَأَنْ دَيْنًا وَمَنْ جَارَ فَانْهَهُ وَلَا تَجْبَأَنْ عَمَّنْ جَبَاكَ مُسْعِدَا

وَلَا تَجْبَأَنْ يَوْمًا عَلَى مُبْسِلٍ جَنَى وَإِنْ جَاعَ فَارْنَأْ كُبْدَهُ وَارْتُ فِي هُدَى

وَعَنْ مُلْبِمٍ بِنْ وَالْمُلِيمَ فَأَوْصِهِ وَرَاعِيَ خِلًا لِلْمُرَابِينَ مُرْفِدَا

وَأَرْمِ عَلَى الدِّينِ الْمُرَمَّكِ بِدْعَةً وَمُسْتَلِيمًا لَا مُسْتَلِيمًا رِمُ الْعِدَا

وَمَنْ يُحْصِ الظَّمْآنَ لَا يُحْصِ أَجْرَهُ فَلَا تَبْرَأَنْ يَبْرَاكَ مَنْ جَبَدَا

وَلَا تَنْأَشَنَّ الْمَطْلُوبَ إِنْ نَاشَ طَالِبٌ وَلَا تَتَبَيَّشْ وَانْتَشِرْ إِذْ أَنْتَ مُرْهِدَا

وَلَا تَنْدَأَنْ مَنْ قَدْ نَدَاكَ مُيَمِّمًا وَبِالْهَدْءِ هَدِّدْ مَنْ هَدَا بِالطِّشَايِدَا

وَمَجْدَأْيِلَ لَا وَثِيلَ بِهِ اعْتَصِمْ فَتَأْرِيفُ ذِي التَّوْرِيفِ بِالْمَجْدِ شِيدَا

وَمَنْ هَرَّ أَزْجِرْهُ وَإِنْ يَأْبَ فَاهْرُهْ وَخَفِّ الَّذِي يَخْفَى عَلَى رَبِّهِ اقْصِدَا

وَلَا تَزْرَ أَزْرَعَ وَالْوَزِيرَ أَخْشَ إِنْ كُنْتَ مُرْيًا وَمَنْ يُرِيكَ الْحَقَّ فَاتْبَعْهُ وَاهْتَدَا

وَإِنْ تَرَ أَسَّ الْأَقْوَامَ يَوْمًا فَلَا تَرِسْ وَلَا تَتَأَنَّ مَنْ مَازَ وَاحِدًا إِنْ حَدَا

وَذَافَ كَفُورٍ ذَافَ فِي مُدْفِيَاتِهِ فَهَوِّنْ كَرِيمَ الْمُدْفِيَاتِ يَصِيدَا

وَأَمِضَّا بُرَيْزَ الْإِكَاحِ بِوَامِضٍ لِتَضْنَى أَوْ تَضْنَى الْعِدَا مُتَوَرِّدَا

وَإِيصَّا أَبُثَّ وَانْصَ الْوَجْهَ وَاجْعَلْ أَلِيفَكَ نَهْدًا لِلْوَلِيفِ مُعَوَّدَا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)